

الإنفاق الكلي في الاقتصاد الإسلامي - دراسة تحليلية مقارنة.

د. إبراهيم محمد البطاينة *

تاريخ وصول البحث: ٢٠٠٩/١١/١٨ م

تاريخ قبول البحث: ٢٠١٠/٥/٣ م

ملخص

تبرز أهمية الإنفاق الكلي ومكوناته الإجمالية في كونه يعبر عن أداء الاقتصاد لنشاطاته، ويسهم في تحديد هذا الأداء، وذلك من خلال علاقته بالأوجه الأخرى لهذه النشاطات، وهي الناتج الكلي والدخل الكلي. وقد تم اختيار موضوع البحث نتيجة أهميته هذه، وبهدف دراسة وتحليل الإنفاق الكلي في الاقتصاد الإسلامي، وبالاستناد أساساً إلى ما تضمنه القرآن الكريم، ومقارنته مع ما هو عليه في علم الاقتصاد الوضعي، وبخاصة مع ما تضمنته النظرية الاقتصادية الوضعية. ومن أجل تحقيق هدف البحث فقد تضمن دراسة وتحليل الإنفاق الكلي ومكوناته الإجمالية في إطار دراسة وتحليل الاقتصاد الكلي، ومن ثم دراسة وتحليل الإنفاق الكلي في الاقتصاد الإسلامي، وبالتركيز على الإنفاق الاستهلاكي، والإنفاق الاستثماري، والمقارنة بينهما.

وتم التوصل في البحث إلى العديد من النتائج والاستنتاجات الهامة التي تتصل بموضوع البحث، والتي تؤكد سبق الاقتصاد الإسلامي بعدة قرون الاقتصاد الوضعي، وبالذات ما تضمنته النظرية الاقتصادية من نظريات وموضوعات وآراء وجوانب أساسية ذات صلة بالإنفاق الكلي، ومكوناته الإجمالية، وأهميته في الاقتصاد، وفي أدائه لنشاطاته، وفي نموه.

Abstract

This work highlight the importance of total expenditure and its total components that it reflects the performance of the economy for its activities, and contributes to the identification of this performance through its relationship with other aspects of these activities, the total output and total income.

Search topic has been selected for its importance, and to study and analyze total expenditure in the Islamic economy, based mainly to the contents of the Holy Quran compared with what it is in postured economics; especially with what is included in the Economic Theory.

In order to achieve the goal; the research has included the study and analysis of total expenditure and its components in the overall framework of the study and analysis of macroeconomic, and then the study and analysis of total expenditure in the Islamic economy, focusing on consumer and investment expenditure, and the comparison between them.

Many findings and conclusions related to the topic were reached, which affirm that the Islamic economy has already preceded several centuries go postured economy, and in particular what the Economic Theory contained as theories, topics, opinions, and essential aspects related to overall expenditure, its overall components, its importance in economy, its performance of its activities, and growth

المقدمة

تبرز أهميته من خلال التأكيد عليه في علم الاقتصاد، وبالذات المعاصر سواءً من خلال النظرية الاقتصادية، أو من خلال أداء الاقتصاد الفعلي لنشاطاته، أو من خلال السياسة الاقتصادية ذات الصلة بالنظرية الاقتصادية، وبالممارسة الفعلية للنشاطات الاقتصادية، وكذلك تبرز أهمية إجراء دراسة تحليلية مقارنة بين ما

يحتل الإنفاق الكلي ومكوناته الإجمالية موقِعاً خاصاً في الاقتصاد الكلي، نظراً لأهميته المرتبطة بعلاقته بالأوجه الأخرى التي تعبر عن أداء الاقتصاد لنشاطاته، والتي هي الناتج الكلي، والدخل الكلي، كما * أستاذ مشارك، قسم اقتصاديات المال والأعمال، جامعة آل البيت.

رابعاً- الإنفاق الاستهلاكي في الاقتصاد الإسلامي.
خامساً- الإنفاق الاستثماري في الاقتصاد الإسلامي.
سادساً- نتائج البحث.

منهجية البحث:

تم الاستناد في دراسة الإنفاق الكلي في الاقتصاد الإسلامي وتحليله ومقارنته بالنظرية الاقتصادية الوضعية في علم الاقتصاد إلى التحليل الاستقرائي- الاستنباطي، حيث تم الجمع بين الأسلوبين في التحليل ودراسة الإنفاق الاقتصادي الإسلامي من ناحية، وفي تحليل ودراسة النظرية الاقتصادية الوضعية في علم الاقتصاد من ناحية ثانية، وكذلك في المقارنة بينهما من ناحية ثالثة، وهو أسلوب تحليلي يناسب موضوع البحث، وما تم التوصل إليه من نتائج، وما تم استنتاجه من النتائج.

الدراسات والبحوث السابقة:

تم الرجوع إلى معظم الدراسات والبحوث التي تتصل بموضوع البحث، والتي تسنى للباحث الاطلاع عليها، والتي تمت الإشارة إليها في متن البحث، وفي نهايته، وقد تم التركيز بشكل خاص فيما يتعلق بالإنفاق الكلي في الاقتصاد الإسلامي على ما ورد بخصوصه في القرآن الكريم بوصفه الأساس في ذلك، ولأنه لا يوجد اختلاف بصدده ما ورد فيه من نصوص، بوصفها نصوص إلهية ملزمة، إضافة إلى أنها ثابتة بعدم تعرضها للتغيير، وهو الأمر الذي يبرر مثل هذا التركيز الخاص؛ ولأن الدراسات التي تم وضعها لا تتجاوز في جوهرها ما هو وارد في النصوص القرآنية الخاصة بموضوع البحث.

نتائج البحث:

لقد تم التوصل في الفقرة السادسة من هذا البحث إلى العديد من النتائج، والعديد من الاستنتاجات التي تم استنتاجها من النتائج التي تم التوصل إليها، وبخاصة ما يتعلق بالإنفاق الكلي في الاقتصاد الإسلامي،

تضمنه الاقتصاد الإسلامي بخصوص الإنفاق الكلي وما تضمنه الاقتصاد الوضعي بصدده الاقتصاد الكلي وبعد قرون عديدة.

مشكلة البحث:

إن مشكلة البحث تتركز في أن هنالك كثيرين يرون أن الاقتصاد الإسلامي لا يتضمن جوانب هامة تتصل بالجوانب الاقتصادية التي يتضمنها الاقتصاد الوضعي المعاصر.

فرضيات البحث:

إن فرضية البحث الأساسية والتي تتصل بمشكلته وتتمثل في أن هنالك جوانب مهمة في الاقتصاد الإسلامي والتي تتصل بالإنفاق الكلي والتأكيد على جوانبه، وقد سبق هذا ما تم التوصل إليه في الاقتصاد الوضعي بقرون عديدة.

هدف البحث:

تم اختيار هذا البحث استناداً إلى أهمية الإنفاق الكلي هذه بهدف دراسة وتحليل الإنفاق الكلي ومكوناته الإجمالية في الاقتصاد الإسلامي وبالاستناد أساساً إلى ما تضمنه القرآن الكريم بخصوص ذلك، ومقارنته مع ما هو عليه في علم الاقتصاد الوضعي وبالتركيز من خلال المقارنة مع النظرية الاقتصادية بشكل خاص، وذلك بحكم الارتباط الوثيق بين النظرية والواقع؛ ولأن ما يتحقق فيه من نشاطات، وما تتخذ فيه من سياسات تخضع للتغيير المستمر، بحيث يصعب إجراء المقارنة معها، ولذلك من أجل التوصل إلى تأكيد أن الاقتصاد الإسلامي تضمن جوانب مهمة وأساسية بخصوص الإنفاق الكلي وسبق في ذلك الفكر الاقتصادي الوضعي بعدة قرون.

فقرات البحث:

وصولاً لهدف البحث هذا، فقد تم تقسيمه لیتضمن الفقرات الآتية:
أولاً- ماهية الاقتصاد الكلي وأهميته.
ثانياً- ماهية الإنفاق الكلي، ومكوناته الإجمالية، وأهميته.
ثالثاً- الإنفاق الكلي في الاقتصاد الإسلامي.

ومكوناته الإجمالية، وبمقارنته بما هو عليه في النظرية الاقتصادية الوضعية، والتي تضمنت تأكيد فرضية البحث والمتمثلة بأن هنالك جوانب أساسية هامة في الاقتصاد الإسلامي بخصوص الإنفاق الكلي والتي سبق فيها الاقتصاد الوضعي بعدة قرون.

أولاً- ماهية الاقتصاد الكلي وأهميته

إن دراسة وتحليل الإنفاق الكلي في الاقتصاد تتم ضمن دراسة وتحليل الاقتصاد الكلي ومكوناته الإجمالية، أي من خلال دراسة وتحليل الاقتصاد بصورة كلية عن طريق تجميع الوحدات (الأجزاء) الاقتصادية التي يعبر عنها بشكل إجمالي (تجمعي)، والتي يمثلها الناتج الكلي، أي قيمة السلع والخدمات في الاقتصاد خلال الفترة المعينة، ويتم احتسابها عادة بالأسعار الثابتة حتى يتم تلافي التغيرات في الأسعار، وكذلك يمثلها الدخل الكلي والذي هو مجموع الدخل التي تم الحصول عليها مقابل المساهمة في إنتاج السلع والخدمات خلال الفترة المعينة، ويمثلها أيضاً الإنفاق الكلي والذي يتحقق باستخدام الدخل الكلي في شراء الناتج الكلي خلال الفترة المعينة ذاتها، إضافة إلى أن دراسة وتحليل الاقتصاد الكلي تتضمن دراسة وتحليل المكونات الإجمالية للاقتصاد، كالاستهلاك الكلي، والادخار الكلي، والاستثمار الكلي، والكيفية التي يحدد بها حجم الناتج والدخل والإنفاق الكلي في الاقتصاد، وما يرتبط بذلك، كالمستوى العام للأسعار، وحجم التشغيل، والنمو^(١)، وحالة التوازن الكلي في الاقتصاد، والتي تتحقق بتعادل العرض الكلي مع الطلب الكلي، وما يرتبط بذلك مما يمكن أن يتعرض له الاقتصاد من تضخم، وما يتضمنه من ارتفاع في الأسعار، أو انكماش ما يتضمنه من عدم استخدام وبطالة، وانخفاض في الأسعار^(٢).

ومما يلاحظ أن علم الاقتصاد قد تم التركيز والاهتمام من خلاله ابتداءً على دراسة وتحليل

الوحدات الاقتصادية، والتي تمثل أجزاء الاقتصاد وعن طريق تحليل ودراسة الاقتصاد الجزئي؛ ذلك لأن النظرية الاقتصادية والواقع وما تحقق فيه من نشاطات اقتصادية اقتضت ذلك، حيث الملكية الخاصة للنشاطات الاقتصادية، وحرية ممارسة هذه النشاطات، وعدم وجود قوى تدخلية تعيق عمل آلية السوق التلقائية في أداء الاقتصاد لنشاطاته، وهو ما يجعل القرارات الاقتصادية بخصوص الإنتاج، والاستهلاك، وغيرها هي قرارات فردية، وهو ما يتم التأكيد عليه في النظرية الاقتصادية الكلاسيكية، والتي نشأ معها علم الاقتصاد المعاصر كعلم مستقل بصور كتاب آدم سميث المعنون (البحث عن أسباب زيادة ثروة الأمم) سنة ١٧٧٦^(٣).

وقد توصلت النظرية الاقتصادية الكلاسيكية إلى أن آلية السوق الحرة التلقائية والتي تمثلها سوق المنافسة التامة (الكاملة) تقود إلى تحقق التخصيص الكفوء للموارد، وضمان استخدامها استخداماً كاملاً وكفاءةً، وبالشكل الذي يتم من خلاله القيام بالوظائف والفعاليات الاقتصادية الأساسية هذه بدءاً بالإنتاج، ومروراً بالتوزيع والتبادل، وانتهاءً بالاستهلاك واعتماداً على عمل آلية السوق الحرة والتلقائية هذه.

ونتيجة لما سبق لم يبرز اهتمام وتأكيد واضح على دراسة وتحليل الاقتصاد الكلي يماثل ما تم بخصوص الاقتصاد الجزئي إلا بعد ظهور الأزمات الاقتصادية، واتساع مداها، واستمرارها بدون أن تتجسّد آلية السوق الحرة والتلقائية في علاجها، والتخلص منها، وتجاوز آثارها، وبخاصة أزمة الكساد التي تحققت في ثلاثينات القرن الماضي ١٩٢٩-١٩٣٣، والتي تضمنت حصول كساد واسع وطويل الأجل، رافقه انخفاض في استخدام الطاقات الإنتاجية، وانخفاض في استخدام الموارد وعناصر الإنتاج، وتوقف عدد كبير من المشروعات عن العمل، وبطالة الملايين من العاملين، وانخفاض المبيعات، وزيادة

- العرض من السلع التي لا تجد طلباً كافياً لامتناسها، وهو ما نجم عنه انخفاض الاستثمار، وانخفاض الإنتاج بدرجة كبيرة في ظل العجز والقصور الواضح لآلية السوق عن إيجاد الحلول التي تضمن تجاوز كل هذه الجوانب والمشكلات والآثار المرتبطة بها، وبالذات في الدول المتقدمة، وهو ما دفع إلى الاهتمام بدراسة وتحليل الاقتصاد الكلي، والذي ارتبط بظهور النظرية الكينزية مع ظهور كتاب كينز الصادر سنة ١٩٣٦ بعنوان (النظرية العامة للاستخدام والفائدة والنقود) والذي يمثل بدايات التآريخ المعاصر للاقتصاد الكلي^(٤).
- ولذلك فإن النظرية الكينزية ركزت على الأجل القصير باعتبار أن ما يتحقق في الأجل القصير هو المهم والذي لا يمثل حالة وقتية تزول بفعل آلية السوق كما افترضت النظرية الكلاسيكية، وبالذات نتيجة انخفاض درجة مرونة الأسعار والأجور، وكما أكدت أزمة الثلاثينات عدم صحة افتراضها هذا، وهو الأمر الذي جعل كينز يطلق عبارته المشهورة (كلنا في الأجل الطويل أموات)^(٥)، على اعتبار أن المهم هو التركيز على ما يحصل في الأجل القصير.
- إن ما سبق ونتيجة تطور الوقائع والأحداث الاقتصادية فعلياً، تطورت النظرية الاقتصادية وذلك بالتركيز على ما يأتي:
- ١- جانب العرض في الاقتصاد في النظرية الكلاسيكية التي نشأ معها علم الاقتصاد المعاصر، ونتيجة لعدم وجود مشكلة تواجه عمل الاقتصاد ونموه تتصل بجانب الطلب في الاقتصاد، ونتيجة الحاجة إلى التوسع في الإنتاج من أجل زيادة العرض، والذي يخلق الطلب عليه في اقتصاد في بدايات تطوره مع نشوء الثورة الصناعية في حينه، من خلال آلية السوق التامة الحرة والتلقائية، بدراسة وتحليل الجوانب ذات الصلة بالاقتصاد الجزئي أساساً.
- ٢- التركيز والتأكيد على جانب الطلب في الاقتصاد من خلال النظرية الكينزية كنتيجة لحاجة الواقع الاقتصادي آنذاك لمثل هذا التأكيد والذي اقتضى الاهتمام بزيادة الإنفاق الكلي الذي يمثل الطلب الكلي في الاقتصاد من أجل معالجة حالة الكساد وتجاوزه في اقتصاد ناضج متطور.
- ٣- التركيز والتأكيد من خلال النظريات اللاحقة على النظرية الكينزية على جانب العرض والطلب معاً باعتبار أن الاستثمار يسهم في توليد الإنتاج الكلي الذي يمثل العرض من السلع والخدمات في الاقتصاد، وكذلك يسهم في توليد الدخل التي يتم الحصول عليها مقابل المساهمة في الإنتاج الكلي، ومن ثم توليد الطلب عند إنفاقها.
- ٤- ونتيجة لما سبق يبرز الدور المهم للإنفاق الكلي في الاقتصاد والذي يمثل الطلب الكلي الذي يمتص السلع والخدمات المنتجة والمعروضة عن طريق إنفاق الدخل على شراء السلع والخدمات المنتجة، وبما يحقق التوازن بين العرض الكلي والطلب الكلي في الاقتصاد، ويضمن بذلك عمل نشاطاته، وتحقيق نموه، بعيداً عن التضخم أو الانكماش، وفي إطار يتحقق معه التوازن الكلي المحقق للاستخدام الكامل.
- ثانياً- ماهية الإنفاق الكلي ومكوناته وأهميته**
- إن الإنفاق الكلي والذي يمثل الطلب الكلي في الاقتصاد يعني كافة ما يتم إنفاقه في الاقتصاد على شراء السلع والخدمات المنتجة عن طريق استخدام الدخل التي تحققت نتيجة المساهمة في إنتاجها خلال الفترة الزمنية المعينة، والتي هي السنة عادة.
- والمكونات الإجمالية للإنفاق الكلي هي كما يأتي^(٦):
- ١- الإنفاق الاستهلاكي الخاص، والذي يمثل الإنفاق العائلي ويتضمن جميع المبالغ التي يتم إنفاقها من قبل الأفراد وعائلاتهم، والهيئات الخاصة التي لا تستهدف الربح على شراء السلع والخدمات الاستهلاكية، سواء

- المعمرة منها، أي التي يدوم استخدامها في الاستهلاك لفترة ممتدة من الزمن تتجاوز السنة، وهي تشكل جزءاً هاماً من الإنفاق الاستهلاكي الخاص، وبخاصة للفئات مرتفعة الدخل، والفئات متوسطة الدخل والتي تقلد في استهلاكها أنماط استهلاك الفئات مرتفعة الدخل، في حين أنها لا تشكل نسبة مهمة من إنفاق الفئات منخفضة الدخل لأن دخلها لا يسمح لها بشراء العديد من السلع الاستهلاكية المعمرة كالسيارات وغيرها، وكذلك يتضمن الإنفاق الاستهلاكي الخاص الإنفاق على شراء سلع الاستهلاك غير المعمرة التي لا يدوم استخدامها في الاستهلاك فترة ممتدة من الزمن، وغالباً أقل من السنة بما في ذلك السلع التي تقنى بمجرد استخدامها كالسلع الغذائية، وغيرها، والتي يتكرر الإنفاق عليها خلال فترات قصيرة، وقد يتكرر هذا الإنفاق عدة مرات في اليوم الواحد للبعض منها، ويشكل الإنفاق عليها جزءاً مهماً من إنفاق الفئات منخفضة الدخل، والأهمية النسبية للإنفاق عليها تنخفض مع ارتفاع دخل الفرد، إضافة إلى الإنفاق على الحصول على الخدمات الضرورية منها كالخدمات الصحية والتعليمية وغيرها، وبخاصة عندما لا يتم توفيرها مجاناً، والإنفاق على الخدمات شبه الضرورية والكمالية، والتي يزداد الإنفاق عليها مع زيادة دخول الأفراد، وبخاصة من قبل الفئات مرتفعة الدخل، تليها في ذلك الفئات متوسطة الدخل.
- ٢- الإنفاق الاستهلاكي الحكومي، ويتضمن كافة ما يتم إنفاقه من قبل الحكومة على شراء السلع والخدمات التي تستخدمها الحكومة لأغراضها الاستهلاكية، أي لأغراض أداء النشاطات الحكومية ذات الطبيعة الجارية (الاعتيادية) غير الاستثمارية، والمرتبطة بأداء الحكومة مهامها في الإدارة العامة وأداء الخدمات العامة والتي تتمثل بما يأتي:
- ٣- الإنفاق الاستثماري، ويتضمن كافة المبالغ التي يتم إنفاقها من أجل الإضافة إلى رصيد المجتمع من الأصول أو الموجودات الرأسمالية الثابتة التي تتيح زيادة القدرة الإنتاجية للاقتصاد كالألات والمكينات والمعدات ووسائل النقل والأبنية والإنشاءات التي تستخدم لأغراض إنتاجية والإنفاق الاستثماري هذا هو الذي يتم القيام به من قبل الأفراد والجهات والمشروعات الإنتاجية السلعية والخدمية التي تستهدف تحقيق الربح سواء كانت عامة، أو خاصة، وارتباطاً بطبيعة النظام الاقتصادي، ودرجة تطور الاقتصاد، وما يتاح له من موارد وإمكانات التي تحدد حجم

الكلي، في كافة الاقتصادات، سواء كانت متقدمة أم نامية، وأهميته النسبية تزيد في الغالب على نصف الإنفاق الكلي للاقتصاد، وتعتبر النظرية الكينزية أن الاستهلاك ما هو إلا دالة للدخل في الأجل القصير، أي إنه يعتمد على مستوى الدخل، وإنه يتحدد بالميل للاستهلاك، أي النسبة من الدخل التي تخصص للإنفاق على الاستهلاك، والتي تحدد عندها الميل للاادخار الذي يمثل النسبة من الدخل التي لا تخصص للاستهلاك، وهذا يعتبر أساس فكرة المضاعف الكينزية التي ارتبطت بالميل الحدي للاستهلاك كونه يقل عن الواحد الصحيح، وهو ما سنتم الإشارة إليه لاحقاً.

وإن الإنفاق الاستثماري يمثل هو الآخر نسبة مهمة من الإنفاق الكلي في الاقتصاد، رغم أنها تقل عن نسبة الإنفاق الاستهلاكي الخاص، وحتى إنه يقل عن نسبة الإنفاق الحكومي، إلا أنها تمثل أهمية كبيرة في عمل الاقتصاد، وفي أدائه لنشاطاته، وفي نموه بصورة خاصة، لأن تغير مستوى الدخل والناتج والتشغيل على مستوى الاقتصاد ككل يعتمد في الغالب على التغير في الإنفاق الاستثماري. ولا يعتمد على الإنفاق الاستهلاكي، رغم وجود علاقة قوية بين كل من الإنفاق الاستهلاكي والإنفاق الاستثماري، إلا أن ما يتحقق فعلياً هو أن الإنفاق الاستهلاكي يتغير بعد تغير مستوى الدخل وليس العكس استناداً إلى كون الاستهلاك دالة للدخل، في حين أن الإنفاق الاستثماري، وبخاصة المستقل منه يقود إلى تغيير مستوى الدخل، وبذلك يعتبر المحدد للنمو الاقتصادي ارتباطاً بأن هذا الإنفاق الاستثماري يتم من أجل زيادة الطاقة (القدرة) الإنتاجية للاقتصاد من خلال إقامة مشروعات جديدة، أو توسيع ما هو قائم منها، وبالشكل الذي يتيح للاقتصاد إمكانية زيادة إنتاجه ونموه.

والاستثمار في النظرية الكينزية لا يتحدد من خلال العلاقة مع الادخار عن طريق سعر الفائدة كما في النظرية الكلاسيكية، وكما أشرنا إلى ذلك آنفاً،

الإنفاق الاستثماري وأهميته النسبية من الإنفاق الكلي في الاقتصاد.

٤ - صافي الإنفاق الخارجي، والذي يتضمن صافي التعامل مع العالم الخارجي، أي مع بقية الدول في العالم، ويتمثل بصافي الصادرات (الصادرات - الواردات)، وصافي التغير في الخزين السلعي في الخارج، وصافي دخول عناصر الإنتاج في الخارج (دخول عناصر الإنتاج الوطنية المستلمة من الخارج - دخول عوامل الإنتاج الأجنبية في الداخل).

وإن الإنفاق الاستهلاكي الخاص، والإنفاق الاستثماري يمثلان أهم مكونات الإنفاق الكلي في الاقتصاد، خاصة إذا تم الأخذ في الاعتبار أن الإنفاق الحكومي هو إما إنفاق استهلاكي وهو الغالب كما هو عليه في الواقع الحالي.

وإن صافي الإنفاق الخارجي هو امتداد لعمل الاقتصاد المحلي، وهو الأمر الذي يجعل الإنفاق الاستهلاكي الخاص، والإنفاق الاستثماري أهم مكونات الإنفاق الكلي في الاقتصاد، إضافة إلى أن سهولة دراسة وتحليل هذين المكونين الأساسيين للإنفاق الكلي وهما الإنفاق الاستهلاكي الخاص، والإنفاق الاستثماري قد تتحقق بافتراض أن الاقتصاد مغلق، أي لا علاقة له مع العالم الخارجي، وأن لا دور للحكومة في الاقتصاد، وهو ما يقود إلى أن تصبح مكونات الاقتصاد الكلي هي الإنفاق الاستهلاكي الخاص، والإنفاق الاستثماري، ومن أجل تبسيط العرض ووصولاً لتوضيحه بصورة أكبر.

وتبرز أهمية الإنفاق الاستهلاكي الخاص كونه يلبي احتياجات الأفراد الاستهلاكية من السلع والخدمات وبخاصة الضرورية منها، وخصوصاً المرتبط منها بتأمين عيشهم وبقائهم، وتوفير القدرة لديهم على ممارسة نشاطاتهم، إضافة إلى شبه الضرورية والكمالية، ولأنه يمثل أهم مكونات الإنفاق

$$(100/20) \times (1/4) =$$

$$100/5 =$$

أي أن الاقتصاد وفقاً للافتراضات أعلاه سينمو بمعدل 5%
أما إذا حقق الاقتصاد معدل استثمار قدره 100/40، فإن
معدل النمو سيتضاعف، كما يأتي:

$$(100/40) / (1/4) = \text{معدل النمو}$$

$$(100/40) \times (1/4) =$$

$$100/10 =$$

أي إن معدل النمو سيكون 10% بدلاً من 5%،
أي أن معدل النمو قد تضاعف نتيجة تضاعف معدل
الاستثمار، وبذلك فإن ارتفاع معدل الاستثمار بارتفاع
الإنفاق الاستثماري ونسبته من الإنفاق الكلي يرفع
معدل النمو، وبالعكس، بافتراض معامل معين لرأس
المال، وهو الأمر الذي يؤكد أهمية الإنفاق الاستثماري
حجماً ونسبة في تحديد معدل نمو الاقتصاد ككل.

وتبرز أهمية الإنفاق الكلي، ومكوناته الإجمالية،
في كونه محدداً هاماً وأساسياً للنتائج الكلي، والدخل
الكلي، وتغيراتها، وبخاصة الإنفاق الاستهلاكي
والإنفاق الاستثماري، إضافة إلى الإنفاق الحكومي
الذي يمكن أن يكون استهلاكي واستثماري من خلال
فكرة المضاعف الكينزية التي تبين أثر التغيير في
الإنفاق على التغيير في الدخل والنتائج، والتي تبينها
الصيغ الآتية^(٨):

المضاعف = التغيير الكلي في الدخل / التغيير الأصلي
في الإنفاق

وهو ما يعني أن أي زيادة (تغيير) في الإنفاق الكلي لها
تأثير مضاعف يتضمن زيادة (تغيير) الدخل والنتائج
الكلي للاقتصاد، وأن أي نقص في الإنفاق الكلي لها
تأثير مضاعف يتضمن انخفاض النتائج والدخل الكلي،
ويتمثل التغيير المضاعف هذا في الدخل الكلي والنتائج
الكلي بمقدار التغيير الأصلي في الإنفاق الكلي مضروباً
في المضاعف.

وإنما يتحدد من خلال العلاقة بين الكفاءة الحدية لرأس
المال وسعر الفائدة، حيث أن الكفاءة الحدية لرأس
المال تؤثر عائد الاستثمار، والتي يمثلها السعر الذي
تخصم به كافة العوائد التي يتم الحصول عليها من
الأصل الرأسمالي الذي يتم الإنفاق على الاستثمار فيه
طيلة عمره الإنتاجي بحيث يساوي قيمته الحالية، وأن
سعر الفائدة يؤثر كلفة الاستثمار سواء من خلال
الفائدة التي يتم دفعها من قبل المستثمر في حالة
اقتراضه الأموال التي ينفقها على الاستثمار، أو تخليه
عن الحصول على مثل هذه الفائدة عند إنفاق أمواله
الذاتية على شراء الأصل الرأسمالي بدلاً من اقتراض
هذه الأموال، حيث إن المستثمر يقوم بالإنفاق
الاستثماري عندما تفوق الكفاءة الحدية لرأس المال
(عائد رأس المال) على سعر الفائدة (كلفته)، ويحصل
العكس أي إن المستثمر لا يقوم بالإنفاق الاستثماري
عندما تفوق كلفة الاستثمار التي يؤشرها سعر الفائدة،
عائد الاستثمار الذي تؤشره الكفاءة الحدية لرأس المال.

وتبرز أهمية الإنفاق الاستثماري في تحديد النمو
الاقتصادي من خلال العلاقة بين الاستثمار الذي
يؤشره معدل الاستثمار في الاقتصاد أي نسبة ما
يخصص من الناتج والدخل للاستثمار والذي يمثلته
الإنفاق الاستثماري، ومعدل نمو الاقتصاد والتي
توضحها الصيغة الآتية^(٧):

معدل النمو = معدل الاستثمار / معامل رأس المال
وباقتراض أن معامل رأس المال معطى تحدده ظروف
الاقتصاد، وبالذات حالة الفن الإنتاجي المستخدم في
الإنتاج والتي تحدد معامل معين لرأس المال الإنتاجي،
أي عدد الوحدات المطلوبة من رأس المال المستثمر
لإنتاج وحدة واحدة من الإنتاج، فإذا تم افتراض أن
النسبة المعينة هذه في الاقتصاد هي 1/4، وأن معدل
الاستثمار 20%، فإن معدل النمو في هذه الحالة تكون
وفقاً للصيغة أعلاه كما يأتي:

$$(100/20) / (1/4) = \text{معدل النمو}$$

وهو ما يؤكد ارتفاع المضاعف بارتفاع الميل الحدي للاستهلاك وبالعكس، والذي يوضح أهمية الإنفاق الاستهلاكي في علاقته بالإنفاق الاستثماري وما يولده من أثر مضاعف على الدخل والنتائج الكلي. وكذلك من خلال صيغة المضاعف تبرز العلاقة الوثيقة والقوية بين الإنفاق الاستهلاكي والإنفاق الاستثماري والتي تؤكد أهمية الإنفاق الكلي في الاقتصاد وتمثل في أن زيادة الاستثمار، وبخاصة المستقل تؤدي إلى زيادة الدخل والنتائج الكلي بمقدار الزيادة الأصلية في الإنفاق الاستثماري مضروبة في مضاعف الاستثمار، وبالشكل الذي يرفع معه مستوى الدخل والنتائج إلى المستوى الذي يتحقق عنده الاستخدام الكامل، وبعده يحصل أثر تضخمي في الاقتصاد دون حصول أثر توسعي، أي دون نمو؛ لأن ما يتحقق هو زيادة أسعار الأصول دون حصول زيادة حقيقية فيها بعد الاستخدام الكامل للموارد.

وإن الزيادة في الدخل والنتائج الكلي لا تتوقف على أثر المضاعف فحسب، بل إنها تستمر من خلال أثر المعجل الذي يبين أثر الزيادة في الدخل على الاستثمار، ذلك لأن الزيادة في الدخل التي تنجم عن الاستثمار المستقل والتي تتمثل بالزيادة في الاستثمار المستقل مضروبة بالمضاعف، تؤدي إلى تغير حجم الاستثمار المتسبب، أي التابع أو المتولد الناجم عن الزيادة (التغير) في الدخل، باعتبار أن الزيادة في الدخل التي تتحقق نتيجة الإنفاق الاستثماري المستقل والتي يحددها المضاعف تؤدي إلى زيادة الإنتاج لتلبية الزيادة في الاستهلاك التي تتحقق نتيجة زيادة الدخل هذه، والتي يحددها الميل الحدي للاستهلاك واستناداً إلى أن الاستهلاك دالة للدخل، وهو ما يقود إلى زيادة الطلب على السلع الاستثمارية، ومن ثم زيادة الاستثمار بزيادة إنتاجها، وبالمقدار الذي تحدده العلاقة (المعامل) بين السلع الاستهلاكية والسلع الاستثمارية.

وتبرز في هذا الإطار أهمية كل من الإنفاق الاستهلاكي، والإنفاق الاستثماري من خلال مضاعف الاستثمار، وبخاصة الاستثمار المستقل الذي لا يتولد نتيجة دورة الدخل والنتائج، والذي يبين أثر الاستثمار على الدخل، والذي يتمثل بالصيغة الآتية:

مضاعف الاستثمار = $1 / (1 - \text{الميل الحدي للاستهلاك})$

وبما أن الميل الحدي للاستهلاك + الميل الحدي للدخار = 1 باعتبار أن زيادة الدخل وحدة واحدة تؤدي إلى زيادة الاستهلاك بنسبة معينة من هذه الوحدة والتي تمثل الميل الحدي للاستهلاك، وأن الميل الحدي للدخار يمثل النسبة المتبقية من الوحدة التي زاد بها الدخل والتي لا تخصص للاستهلاك، ونتيجة ذلك فإن: الميل الحدي للدخار = $1 - \text{الميل الحدي للاستهلاك}$ وبذلك فإن:

مضاعف الاستثمار = $1 / \text{الميل الحدي للدخار}$
أي إن مضاعف الاستثمار ما هو إلا معكوس (مقلوب) الميل الحدي للدخار.

ومن خلال صيغة المضاعف أعلاه تبرز أهمية الإنفاق الاستهلاكي، في علاقته بالإنفاق الاستثماري، وبخاصة المستقل منه، من خلال العلاقة بين الميل الحدي للاستهلاك والمضاعف، حيث أن مضاعف الاستثمار هذا يزداد مع زيادة الميل الحدي للاستهلاك، وينخفض بانخفاضه، فإذا تم افتراض أن الميل الحدي للاستهلاك 80%، فإن الميل الحدي للدخار سيكون 20%، وأن المضاعف الذي هو معكوس الميل الحدي للدخار سيكون:


$$1 / (100/20) = 1 \times (20/100) = 0.2$$

وإذا كان الميل الحدي للاستهلاك افتراضاً 50%، فإن الميل الحدي للدخار سيكون 50%، وأن معكوسه أي المضاعف سيكون:

$$1 / (100/50) = 1 \times (50/100) = 0.5$$

كما تبرز أهمية الإنفاق الكلي في الاقتصاد وتؤكد من خلال إسهامه في استمرار وإدامة أداء النشاطات الاقتصادية، والتي تتضمنها دورة الدخل والنتائج، والتي يطلق عليها دورة النشاطات الاقتصادية، بأوجهها الثلاثة وهي الناتج الكلي الذي يمثل قيمة السلع والخدمات المنتجة في الاقتصاد خلال الفترة المعينة، والتي هي السنة عادة، والدخل الكلي الذي يتحقق كقابل للمساهمين في إنتاج السلع والخدمات، والإنفاق الكلي الذي يتحقق باستخدام الدخل الكلي في شراء الناتج الكلي من السلع والخدمات، وهو الأمر الذي يمكن توضيحه من خلال دورة الدخل أي دورة النشاطات الاقتصادية في ظل افتراض وجود قطاعين هما القطاع الإنتاج (قطاع الأعمال)، والقطاع الاستهلاكي (القطاع العائلي)، وبافتراض اقتصاد مغلق، أي عدم وجود قطاع خارجي، وعدم وجود قطاع حكومي، وذلك من أجل تسهيل العرض والتوضيح وكما أشرنا إلى ذلك آنفاً الذي يظهره الشكل الآتي^(٩):

ويتم الربط بين المضاعف والمعدل من خلال التفاعل بينهما في إحداث التأثير على الدخل والنتائج عن طريق ما يترتب على عمل المضاعف والذي يتحدد بالميل الحدي للاستهلاك من تغير في الدخل والناتج يشكل مضاعف للإنفاق الاستثماري المستقل، وكذلك ما يترتب على عمل المعدل من تغيير في الاستثمار المتولد والمتسبب أو التابع، أي الناجم عن زيادة الدخل المتحققة نتيجة المضاعف، وباعتبار أن الزيادة في الدخل تتضمن زيادة في الإنفاق الاستهلاكي، ومن ثم زيادة الإنفاق الاستثماري الناجمة عن زيادة الدخل والمرتبطة بها، وهو ما يعني أن التغير في الإنفاق الاستثماري المستقل يؤدي إلى تغييرات مضاعفة في الدخل، وتكون نتيجتها تغييرات في الاستهلاك، وهذه تؤدي إلى تغييرات في الاستثمار التابع. ومن ثم تغير الدخل والاستهلاك، وفي حالة الزيادة تستمر كنتيجة لتلك الزيادة التراكمية في الدخل نتيجة تأثير المضاعف، وتأثير المعدل، والتفاعل بينهما، والذي يطلق عليه المؤرّج، وهو الأمر الذي يؤكد بصورة واضحة مدى أهمية الإنفاق الكلي في الاقتصاد، والذي يمثل الإنفاق الاستهلاكي، والإنفاق الاستثماري أهم مكوناته.



والشكل أعلاه يبين بصورة مركزة ومكثفة ما يأتي:
١- تدفق حقيقي (عيني) تمثله خدمات عناصر الإنتاج من القطاع الاستهلاكي إلى القطاع الإنتاجي (التدفق ١)، ويقابله تدفق نقدي يتمثل بأثمان خدمات عناصر الإنتاج وهي الأجور، الفائدة، الربح والربح، والتي يدفعها القطاع

والشكل أعلاه يبين بصورة مركزة ومكثفة ما يأتي:
١- تدفق حقيقي (عيني) تمثله خدمات عناصر الإنتاج من القطاع الاستهلاكي إلى القطاع الإنتاجي (التدفق ١)، ويقابله تدفق نقدي يتمثل بأثمان خدمات عناصر الإنتاج وهي الأجور، الفائدة، الربح والربح، والتي يدفعها القطاع

الإنتاجي إلى القطاع الاستهلاكي، ويمثل الدخل الكلي (التدفق ٢).
٢- تدفق حقيقي تمثله السلع والخدمات المنتجة من قبل القطاع الإنتاجي والتي يوفرها إلى القطاع الاستهلاكي (التدفق ٣)، ويمثل الإنتاج الكلي، يقابله تدفق نقدي يمثل ما يتم إنفاقه من قبل

١- التأكيد على الإنفاق وضرورته التي وردت في كتاب الله في العديد من الآيات القرآنية الكريمة، والتي منها:

- ﴿ أَنْفِقُوا مِمَّا رَزَقْنَاكُمْ ﴾ (٢٥٤: البقرة).

- ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَنْفِقُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا كَسَبْتُمْ ﴾ (٢٦٧: البقرة).

- ﴿ آمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَأَنْفِقُوا مِمَّا جَعَلَكُمْ مُسْتَخْلَفِينَ فِيهِ فَالَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَأَنْفَقُوا لَهُمْ أَجْرٌ كَبِيرٌ ﴾ (٧: الحديد).

وفي الآيات المذكورة تأكيد واضح على ضرورة الإنفاق، ومدى الأهمية التي يحتلها، والتي بموجبها يتم إقرانها بما ينبغي على المؤمن القيام به، وهو ما يعني أن الإنفاق فرض واجب على كل مسلم مؤمن، لارتباطه الوثيق بتوفير ما يحتاجه المسلم في دنياه، وفي آخرته، وفي تلبية احتياجات الآخرين، والمجتمع والاقتصاد ككل.

٢- إن الآيات القرآنية هذه، وغيرها تربط الإنفاق بالطيبات، أي إن الإنفاق ينبغي أن يكون من مصدر حلال، وأن يتم الإنفاق على ما هو حلال، وأن يقود إلى حلال، أي إن الإنفاق يجب أن لا يكون مصدره حرام، ويجب أن لا يتم الإنفاق على ما هو حرام، ويجب أن لا يقوم إلى حرام، امتثالاً لقوله تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَنْفِقُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا كَسَبْتُمْ وَمِمَّا أَخْرَجْنَا لَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ وَلَا تَيَمَّمُوا الْخَبِيثَ مِنْهُ تُنْفِقُونَ ﴾ (٢٦٧: البقرة) وهو ما يبين أن الإنفاق في الإسلام ينبغي أن يكون مرتبطاً بما هو نافع، وبما يتضمن عمل الخير، والابتعاد عن ما هو ضار، خاصة وأن ما هو ضار تم تحريمه، وتمت إباحة كل ما هو نافع باعتباره حلال.

٣- يبرز تأكيد الإسلام على الإنفاق إلى الحد الذي يعتبره وسيلة المسلم في تحقق تقواه، وفي تقربه من الله، وفي الأجر والثواب الذي يحصل عليه

القطاع الاستهلاكي على شراء السلع والخدمات المنتجة (التدفق ٤)، ويمثل الإنفاق الكلي.

وحتى تستمر دورة النشاطات الاقتصادية أي دورة الدخل هذه ينبغي استمرار هذه التدفقات، حيث إن أي منها لا يمكن أن يستمر في التدفق بدون استمرار التدفق الآخر نتيجة الترابط فيما بينها، ذلك لأن تيار إنتاج السلع والخدمات، أي الإنتاج الكلي لا يمكن أن يستمر في التدفق ما لم يتم دفع مقابل لخدمات المساهمين في الإنتاج، أي الدخل الكلي، وهو ما يعني أن استمرار تدفق الدخل (التدفق ٢) يعتبر شرطاً ضرورياً ولازماً لاستمرار التدفق (١) وحتى يتحقق الإنتاج، كما أن الدخل التي تحصل عليها عناصر الإنتاج مقابل إسهامها في الإنتاج لا بد من إنفاقها على شراء السلع والخدمات المنتجة، أي الإنفاق الكلي (٤) والذي يعتبر شرطاً ضرورياً ولازماً لاستمرار التدفق (٣)، أي حتى يستمر المنتجون في الإنتاج.

ويتبين مما سبق أهمية الإنفاق الكلي، وتأكيد ضرورته لإتمام دورة النشاطات الاقتصادية، واستمراريتها؛ لأن الإنفاق الكلي يمثل شرطاً ضرورياً ولازماً لتلبية احتياجات المساهمين في الإنتاج، والذي يتم بإنفاق دخولهم على شراء ما يلبي متطلبات عيشهم، وكذلك لأن الإنفاق الكلي يعتبر شرطاً ضرورياً ولازماً لحصول المنتجين على إيرادات توفر لهم القدرة على القيام بالإنتاج، وتمكنهم من الاستمرار فيه، ومن خلال الترابط بين الأوجه الثلاثة لدورة النشاطات هذه، والتي لا يمكن أن يتم أحدها بدون الآخر، والتي يتحقق من خلالها التساوي بين الإنتاج القومي، والدخل القومي، والإنفاق القومي، والذي يتساوى معه الادخار الكلي والاستثمار الكلي.

ثالثاً- الإنفاق الكلي في الاقتصاد الإسلامي

يحثل الإنفاق في الاقتصاد الإسلامي أهمية كبيرة من خلال التأكيد عليه، وعلى ضرورته، وعلى كافة الجوانب المتصلة به، وكما يأتي:

وما يمثله هذا التبذير والإسراف من كفر بنعم الله، وكذلك أن لا يتم التقدير في الإنفاق، أي أن لا يتم تقليل الإنفاق وخفضه إلى الحد الذي يضر بالفرد وعائلته، والغير، والمجتمع ككل، وهذا التأكيد على ضرورة الاعتدال في الإنفاق يرد في العديد من الآيات القرآنية الكريمة، والتي منها:

- ﴿ وَالَّذِينَ إِذَا أَنْفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ قَوَامًا ﴾ (٦٧: الفرقان).

- ﴿ وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَىٰ عُنُقِكَ وَلَا تَبْسُطْهَا كُلَّ الْبَسْطِ فَتَقْعُدَ مَلُومًا مَّحْسُورًا ﴾ (٢٩: الإسراء).

٥- تفرض أحكام الشريعة الإسلامية ضوابط على الإنفاق بما يحقق مصلحة الغير، وبخاصة الأقرباء، والمحتاجين، وبما يلبي احتياجاتهم وخصوصاً ما هو ضروري منها، وبما يؤمن الكفاية لهم، وامتثالاً لقوله تعالى: ﴿ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ ﴾ (١٠: الحجرات)، وترد هذه الضوابط في العديد من الآيات القرآنية الكريمة، والتي منها:

- ﴿ وَأَتَا الْقُرْبَىٰ حَقَّهُ وَالْمِسْكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ وَلَا تَبْذُرْ تَبْذِيرًا * إِنَّ الْمُبْذِرِينَ كَانُوا إِخْوَانَ الشَّيَاطِينِ وَكَانَ الشَّيْطَانُ لِرَبِّهِ كَفُورًا ﴾ (٢٦-٢٧: الإسراء).

- ﴿ لَيْسَ الْبِرُّ أَنْ تُولُوا وُجُوهَكُمْ قَبْلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالْكِتَابِ وَالنَّبِيِّينَ وَآتَى الْمَالَ عَلَىٰ حُبِّهِ ذَوِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينِ وَابْنَ السَّبِيلِ وَالسَّائِلِينَ وَفِي الرِّقَابِ ﴾ (١٧٧: البقرة).

- ﴿ وَأَوْفُوا بِعَهْدِكُمْ إِذَا عَاهَدْتُمْ وَاللَّهُ يَكْفُلُ الْعَاهِدِينَ ﴾ (١٩: الذاريات).

- ﴿ وَفِي أَمْوَالِهِمْ حَقٌّ لِّلسَّائِلِ وَالْمَحْرُومِ ﴾ (٣٣: النور).

المسلم المؤمن نتيجة إنفاقه، والذي ينبغي أن يرتبط بعمل الخير والإحسان، وبما يتيح للمسلم بإنفاقه هذا النجاة من التهلكة ونيل المغفرة ودخول الجنة، وذلك استناداً إلى الآيات القرآنية الكريمة، والتي منها:

- ﴿ لَنْ تَأْكُلُوا الْبِرَّ حَتَّىٰ تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ ﴾ (٩٢: آل عمران).

- ﴿ وَأَنْفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ وَأَحْسِنُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ ﴾ (١٩٥: البقرة).

- ﴿ وَسَارِعُوا إِلَىٰ مَغْفِرَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ أُعِدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ * الَّذِينَ يُنْفِقُونَ فِي السَّرَّاءِ وَالضَّرَّاءِ ﴾ (١٣٣-١٣٤: آل عمران).

- ﴿ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُم بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ سِرًّا وَعَلَانِيَةً فَلَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴾ (٢٧٤: البقرة).

- ﴿ مَثَلُ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَمَثَلِ حَبَّةٍ أَتَتْ سَنَابِلَ فِي كُلِّ سُنبُلَةٍ مِّثْقَةٌ حَبَّةٌ وَاللَّهُ يُضَاعِفُ لِمَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ ﴾ (٢٦١: البقرة).

٤- إن ما ورد في الآيات الكريمة أعلاه من التأكيد على الإنفاق في سبيل الله هو الإنفاق من أجل الإحسان، وعمل الخير، والإنفاق الحلال والنافع للمسلم المؤمن ولغيره، وللمجتمع ككل، أي الإنفاق الذي يتم في سبيل الخير العام^(١٠).

وقد أكد الإسلام على ضرورة الاعتدال في الإنفاق^(١١)، وبحيث لا تتم المغالاة في الإنفاق بالشكل الذي يتم فيه تجاوز الحد المناسب من الإنفاق لأن ذلك يسبب ضرراً للفرد وللآخرين وللمجتمع ككل باعتباره تبديداً وإسرافاً وتبذيراً للموارد التي وفرها الله للإنسان وسخرها لخدمته،

عَلَيْهِ رِزْقُهُ فَلْيُقْفِقْ مِمَّا آتَاهُ اللَّهُ لَا يَكْفُلُ اللَّهُ نَفْسًا
إِلَّا مَا آتَاهَا سَيَجْعَلُ اللَّهُ بَعْدَ عُسْرٍ يُسْرًا ﴿٧﴾:
الطلاق)، وهو الأمر الذي يؤكد على جانب
أساسي وهام سواء للفرد، أو المجتمع، أو
الاقتصاد ككل، والذي يتمثل بضرورة أن يكون
هنالك توازن بين الإنفاق والقدرة على هذا الإنفاق
التي تتمثل بالدخل المتاح للإنفاق، والقدرة على
توفير ما يتم الإنفاق عليه.

وفي حالة تطبيق ذلك على المجتمع والاقتصاد
ككل، فإنه يعني ضرورة تحقيق التوازن بين الإنفاق
الكلّي، والدخل الكلّي، والإنتاج الكلّي، والذي يتحقق
من خلال التوازن بين الطلب الكلّي والعرض الكلّي،
وبحيث أن الاقتصاد ينبغي أن يتحقق فيه إنفاق يعادل
ويساوي ما يحتاج له من دخل من ناحية، وما يمكنه
إنتاجه من سلع وخدمات التي تتاح له للإنفاق عليه من
ناحية أخرى، وبحيث أن المجتمع والاقتصاد المتقدم
والذي تتوفر لديه إمكانيات تتيح له القدرة على الإنفاق
ينبغي أن يتحقق فيه إنفاق كلّي، يتناسب مع القدرة هذه
التي يمثلها دخله ونتاجه الكلّي.

وإن المجتمع والاقتصاد الذي تكون قدرته أقل
نتيجة انخفاض درجة تقدمه، أو ضعف موارده
وإمكاناته ينبغي أن يتحقق فيه إنفاق كلّي يتناسب مع
قدرته التي يمثلها دخله، ونتاجه الكلّي، ولحين تمكنه
من تحقيق تقدمه، والذي يتيح له قدرة أكبر، بزيادة
نتاجه ودخله، وبعد أن يبذل الله عسره يسراً، ومن
خلال سعي مواطنيه لتحقيق ذلك امتثالاً لقوله تعالى:
﴿وَأَنْ لَّيْسَ لِلْإِنْسَانِ إِلَّا مَا سَعَى﴾ (٣٩: النجم).

وما سبق يؤكد ضرورة تحقق التوازن الكلّي
للاقتصاد من خلال التوازن، أي التساوي بين الناتج
الكلّي والدخل الكلّي، والإنفاق الكلّي، ومن خلال الدور
الذي يؤديه الإنفاق في هذا التوازن، وفي ما يتم القيام
به من نشاطات اقتصادية، وبالذات الاستهلاكية منها،
والاستثمارية، وهو الأمر الذي يؤكد عليه علم

- ﴿إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسْكِينِ وَالْعَامِلِينَ
عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَارِمِينَ
وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَابْنِ السَّبِيلِ فَرِيضَةً مِّنَ اللَّهِ
وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾ (٦٠: التوبة).

- ﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ﴾ (٢٠):
المزمل).

- ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ
﴾ (١٠٣: التوبة).

والآيات القرآنية الكريمة أعلاه تؤكد بشكل
واضح على ضرورة الإنفاق بما يلبي احتياجات
الأخرين من أفراد المجتمع، وبخاصة الأكثر حاجة
منهم وبما يحقق الخير للجميع، وذلك من خلال الإنفاق
الذي يتم عن طريق الفرائض الإلزامية التي ينبغي
على المسلم أدائها وفق أحكام الشريعة التي تتضمنها
هذه الآيات، وأهمها الزكاة، وكذلك عن طريق النوافل
والتي تتمثل بالصدقات بدءاً بالأقربين وانتهاءً بكل
محتاج إليها. ولذلك يشار إلى (أن الصدقات الاختيارية
هي أعظم القربات إلى الله، وهي بعد الزكاة ميدان
فسيح يتسابق فيه الأغنياء لمصلحة الفقراء)^(١٢)،
وبالشكل الذي يتم فيه مراعاة مصلحة الفرد ومصلحة
المجتمع ويوفق بينهما، وكذلك يشار إلى أن الإنفاق في
سبيل الله ليس بدفع الزكاة، وإنما بالصدقات^(١٣)، بما
في ذلك الإنفاق على النفس، والنفقات الواجبة على
الأقارب^(١٤).

وبهذا فإن الإسلام يضمن من خلال أحكامه
الشرعية هذه قواعد ومحددات ضوابط توفر الإنفاق
الذي يلبي احتياجات أفراد المجتمع، وبالذات كل فقير
ومحتاج، وبالشكل الذي يتم من خلاله الإسهام في الحد
من التفاوت في الدخل، وفي مستويات المعيشة،
وبالشكل الذي يحقق عدالة أكبر في توزيع الدخل.

٦- إن الإسلام يؤكد على ضرورة ارتباط الإنفاق
بالقدرة على هذا الإنفاق، ويتناسب معها، وامتثالاً
لقوله تعالى: ﴿لِيُقْفِقْ ذُو سَعَةٍ مِّن سَعَتِهِ وَمَن قُدِرَ

- ﴿يَسْأَلُونَكَ مَاذَا أَحَلَّ لَهُمْ قُلْ أُحِلَّ لَكُمْ طَيِّبَاتُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ﴾ (٤: المائدة).

- ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَحْرُمُوا طَيِّبَاتِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ﴾ (٨٧: المائدة).

٣- إن الإنفاق الاستهلاكي في الإسلام يتم في إطار أحكام الشريعة الإسلامية، وبما يحقق مقاصدها الأساسية في حفظ الدين والنفس والمال والعقل والنسل، وبما يلبي الاحتياجات الاستهلاكية وحسب أولويتها^(١٥)، وذلك بدءاً بما هو ضروري في هذا الاستهلاك، والذي تمثله الضروريات، التي لا بد من الاتفاق عليها لتأمين متطلبات عيش الإنسان واستمراره في حياته في الدنيا والآخرة وممارسة نشاطه، ومروراً بالإنفاق على الحاجيات التي تسهم في إبعاد الحرمان والضعف والحرَج في معيشة الإنسان وفي حياته، وانتهاءً بالإنفاق على التحسينات التي تسهم في تحسين المعيشة، وتوفير حياة أفضل للفرد والمجتمع، وحسب ما يتاح من موارد وإمكانات، وبما يتناسب مع درجة تطور الاقتصاد وقدرته على تلبية الاحتياجات هذه.

٤- إن الإسلام يؤكد في أحكامه وضوابطه على ضرورة أن يوفر الإنفاق الاستهلاكي حد الكفاية لكل فرد في المجتمع سواء من خلال الفرائض الإلزامية، وأهمها الزكاة وامتثالاً لقوله تعالى: ﴿وَأَرْزُقُوهُمْ فِيهَا وَاكْسُوهُمْ﴾ (٥: النساء)، أو من خلال النوافل، والتي تمثلها الصدقات بكافة أشكالها والتي تتم لسد احتياجات المحتاجين والفقراء، وبخاصة ما هو ضروري منها لعيش الإنسان وامتثالاً لقوله تعالى:

﴿وَأَطْعَمُوا الْبَائِسَ الْفَقِيرَ﴾ (٢٧: الحج)، وكذلك من خلال دور الدولة في الإنفاق بما يؤمن حد الكفاية من بيت المال، وبالذات للفقراء، والمعوزين، والمحتاجين، وغير القادرين على العمل، أو العاطلين الذين لا يجدون عملاً، حيث

الاقتصاد المعاصر، وبالذات ما ركزت عليه النظرية الكينزية في تأكيدها على الإنفاق الكلي ودوره في عمل الاقتصاد ونموه وتطوره، وكذلك تأكيد النظريات اللاحقة على النظرية على جانبي الطلب الكلي الذي يمثله الإنفاق الكلي، وجانب العرض الكلي الذي يمثله الإنتاج الكلي، وبما يضمن تحقق التوازن بينهما بعيداً عن التضخم أو الانكماش، وبالشكل الذي يتيح للاقتصاد القيام بنشاطاته في ظل الاستخدام الكامل، وحيث يتحقق له نمو منتظم، وبما يمكنه من التطور والتقدم في إطار ذلك.

رابعاً. الإنفاق الاستهلاكي في الاقتصاد الإسلامي

إن الإنفاق الاستهلاكي في حجمه ومضامينه يرتبط بضوابط ومحددات الشريعة الإسلامية ومقاصدها الأساسية، والتي تتضمن ما يأتي:

١- التأكيد على أن الإنفاق الاستهلاكي في الإسلام ينبغي أن يرتبط بالطيبات من الرزق التي تتمثل بالنعم التي وفرها الله للإنسان، والموارد التي سخرها لخدمته، وامتثالاً لقوله تعالى في العديد من الآيات القرآنية الكريمة، ومنها:

- ﴿كُلُوا وَاشْرَبُوا مِنْ رِزْقِ اللَّهِ﴾ (٦٠: البقرة).

- ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُلُوا مِن طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ﴾ (١٧٢: البقرة).

٢- التأكيد على ضرورة أن يتم الإنفاق الاستهلاكي على ما هو حلال ونافع، وتجنب ما هو حرام وضار، سواء للفرد، أو لغيره، أو للمجتمع والاقتصاد ككل، وهو ما تضمنته العديد من الآيات القرآنية الكريمة، ومنها:

- ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ كُلُوا مِمَّا فِي الْأَرْضِ حَلَالًا طَيِّبًا وَلَا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُّبِينٌ﴾ (١٦٨: البقرة).

- ﴿وَيَحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتُ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَائِثَ﴾ (١٥٧: الأعراف).

يشار إلى أن (الإسلام يكفل حياة العاجزين منهم عن الكسب، والمقصرين عن إدراك ما يحتاجون إليه من موارد العيش، وذلك استناداً إلى دور الدولة في تأمين احتياجات الرعية وسد حاجتهم)^(١٦)، وبما يوفر لهم مستوى معيشة مناسب ويؤمن لهم حياة كريمة، تبعدهم عن الحرمان والمعاناة، وامتثالاً لقوله تعالى: ﴿وَيُطْعِمُونَ الطَّعَامَ عَلَى حُبِّهِ مِسْكِينًا وَيَتِيمًا وَأَسِيرًا...﴾ (٨-١٠: الإنسان)، الذي يتم الالتزام به من قبل القادرين، ومن قبل الدولة ممثلة بولي الأمر، وهو ما يعني أن أحكام الشريعة الإسلامية ومقاصدها الأساسية توفر نظام تكافل للضمان الاجتماعي، وبذلك سبق الإسلام النظم الوضعية في هذا الجانب المهم بعدة قرون، وبما يؤمن للفرد والمجتمع الحياة الأفضل، وبما يتناسب مع قدرات المجتمع وإمكاناته، وأوضاعه وظروفه، ودرجة تطوره، وبشكل يتجاوز مضامين الضمان الاجتماعي في النظم الوضعية باتساع مضامينه من ناحية، وبمشاركة الجميع في تأمين هذا الضمان الاجتماعي من ناحية أخرى، واستناداً إلى (نور الدولة الإسلامية الراعية القائم على أساس مبدأ الرعاية، وليس الوصاية، وعلى مبدأ التوجيه والإرشاد وليس التحكم والإجبار)^(١٧)، وكذلك يشار بما يؤكد ذلك إلى (أن الإسلام يعمل على كفالة الحد الأدنى اللائق من مستوى المعيشة)^(١٨).

٥- التأكيد على ضرورة الاعتدال في الإنفاق الاستهلاكي، وعدم المغالاة في هذا الإنفاق بحيث يتضمن تبديد الموارد وهدرها، وضعف أو عدم الانتفاع منها، وامتثالاً لقوله تعالى: ﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ﴾ (٣١: الأعراف)، وكذلك التأكيد على عدم التقدير، والبخل في الاستهلاك، لأن مثل هذا التقدير، والبخل يضر بالفرد نتيجة ما يسببه من عدم

توفير ما يكفي من متطلبات لاستهلاكه بالشكل الذي يؤدي إلى انخفاض قدرات الإنسان على العمل وبذل الجهد، والقيام بالنشاط، وحتى أنه قد يؤدي إلى تعريض حياة الفرد ذاته إلى الخطر، وهو أمر لا يقتصر في ضرره على الفرد، وإنما يمتد إلى أسرته والغير والمجتمع، ولذلك يأمر الإسلام بضرورة أن يكون الاستهلاك استهلاكاً عقلانياً ورشيداً بتجنب الإسراف من ناحية، والتقدير والبخل من ناحية أخرى، وهو ما تتضمنه العديد من الآيات القرآنية الكريمة، ومنها:

- ﴿وَالَّذِينَ إِذَا أَنْفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ قَوَامًا﴾ (٦٧: الفرقان).

- ﴿وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَىٰ عُنُقِكَ وَلَا تَبْسُطْهَا كُلَّ الْبَسْطِ فَتَقْعُدَ مَلُومًا مَّحْسُورًا﴾ (٢٩: الإسراء).

- ﴿الَّذِينَ يَبْخُلُونَ وَيَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبُخْلِ وَيَكْتُمُونَ مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُهِينًا﴾ (٣٧: النساء).

- ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَحْرَمُوا طَيِّبَاتِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ﴾ (٨٧: المائدة).

والآيات المذكورة تؤكد على ضرورة الاعتدال في الإنفاق الاستهلاكي، ولذلك يشار أن الإسلام يدعو إلى اتخاذ سبيل الاعتدال والتوازن في الاستهلاك والإنفاق^(١٩). وكذلك يشار إلى الاعتدال في الإنفاق لما لذلك من آثار إيجابية على الفرد والمجتمع^(٢٠).

وباعتبار أن خير الأمور الوسط^(٢١)، وبخاصة أن الاقتصاد شرعاً هو الاعتدال^(٢٢)، ولذلك ابتعد الإسلام في أحكامه الشرعية عن التطرف في كافة جوانب الحياة الاقتصادية والاجتماعية والسياسية، بوصفه نظاماً متكاملًا للحياة في الدنيا، وفي الآخرة، وامتثالاً لقوله سبحانه وتعالى: ﴿وَاتَّبِعْ فِيمَا أَنْتَ مِنَ الدَّارِ الْآخِرَةِ وَلَا تَسْ نَصِيْبِكَ مِنَ الدُّنْيَا وَأَحْسِن كَمَا

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكَ وَلَا تَبْغِ الْفُسَادَ فِي الْأَرْضِ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُفْسِدِينَ ﴿٧٧﴾ (القصص).

٦- وفي إطار التأكيد على الاعتدال في الإففاق الاستهلاكي يتم النهي عن الاستهلاك الترفي، الذي يتم لأغراض المباهاة والتفاخر والذي لا يحقق نفعاً للفرد، أو للغير، أو للمجتمع، وكما تضمنت ذلك العديد من الآيات القرآنية الكريمة التي تؤكد على الابتعاد عن الإففاق على الاستهلاك الترفي ومنها ما يأتي:

- ﴿حَتَّىٰ إِذَا أَخَذْنَا مُتْرَفِيهِم بِالْعَذَابِ إِذَا هُمْ يَجْرَأُونَ * لَا تَجْرَأُوا الْيَوْمَ إِنَّكُمْ مِنَّا لَا تَتَصَرُونَ﴾ (٦٤-٦٥: المؤمنون).

- ﴿وَأَصْحَابُ الشَّمَالِ مَا أَصْحَابُ الشَّمَالِ * فِي سَمُومٍ وَحَمِيمٍ * وَظِلٍّ مِّنْ يَحْمُومٍ * لَا بَارِدٍ وَلَا كَرِيمٍ * إِنَّهُمْ كَانُوا قَبْلَ ذَلِكَ مُتْرَفِينَ﴾ (٤١-٤٥: الواقعة).

- ﴿وَإِذَا أَرَدْنَا أَنْ نُهْلِكَ قَرْيَةً أَمَرْنَا مُتْرَفِيهَا فَفَسَقُوا فِيهَا فَحَقَّ عَلَيْهَا الْقَوْلُ فَدَمَّرْنَاهَا تَدْمِيرًا﴾ (١٦: الإسراء).

- ﴿وَكَمْ أَهْلَكْنَا مِن قَرْيَةٍ بَطَرَتْ مَعِيشَتَهَا فَتِلْكَ مَسَاكِنُهُمْ لَمْ يَسْكُنْ مِنْ بَعْدِهِمْ إِلَّا قَلِيلًا﴾ (٥٨: القصص).

وإن الاعتدال في الإففاق الاستهلاكي، وما يتضمنه من ابتعاد عن الإسراف والتقتير وتجنب الإففاق الاستهلاكي الترفي، يوضح مدى التأكيد في الإسلام على ضرورة تحقق العقلانية والرشد الاقتصادي في الاستهلاك^(٣٣)، وبذلك سبق الإسلام علم الاقتصاد المعاصر بافتراضه السلوك العقلاني للمستهلك الذي يعني أن الفرد في إنفاقه الاستهلاكي ينبغي أن يحقق التوازن بين النفع الذي يتحقق له والتكلفة أو التضحية أو الجهود التي يتحملها مقابل استهلاكه، مع اختلاف في معيار النفع هذا في الإسلام بحيث أنه يتضمن انتفاع الفرد وأسرته، والغير،

والمجتمع ككل، وأن لا يتم الاقتصار في تحقيق هذا النفع على المستهلك وحده كما تشير إليه النظرية الاقتصادية سواء في النظرية الكلاسيكية من خلال تحليل المنفعة الحدية كتفسير لسلوك المستهلك، أو النظرية الحديثة من خلال تحليل منحنيات السواء لتفسير هذا السلوك.

٧- كما يبرز التأكيد في الإسلام على ضرورة ترشيد الإففاق الاستهلاكي بالشكل الذي يتم من خلاله منع إساءة استخدام الأموال من خلال الحجر على السفيه الذي لا يحسن استخدام الأموال، وحسب قوله تعالى: ﴿وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ الَّتِي جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ قِيَامًا وَارْزُقُوهُمْ فِيهَا وَاكْسُوهُمْ وَقُولُوا لَهُمْ قَوْلًا مَعْرُوفًا﴾ (٥: النساء)، وبحيث يتحقق نتيجة هذا الحجر ضمان تلبية احتياجاتهم الاستهلاكية من غذاء وكساء، وبالشكل الذي يتحقق معه معاملتهم معاملة حسنة، وحتى يتم منع حصول الضرر الذي يمكن أن يلحقه السفيه بنفسه، وبالأخرين، والمجتمع بتبديد أمواله وعدم الانتفاع منها بشكل رشيد وعقلاني.

خامساً- الإففاق الاستثماري في الاقتصاد الإسلامي

يبرز التأكيد على الاستثمار في الاقتصاد الإسلامي بسبب أهميته الكبيرة، ولصلته الوثيقة بمضامين الشريعة الإسلامية، ومقاصدها الأساسية، وبالذات ما يرتبط منها بخدمة الفرد والمجتمع والاقتصاد ككل وكما يأتي:

١- أن ضرورة الاستثمار في الإسلام تنأتى من طبيعة ملكية الأموال النقدية منها والعينية، باعتبار أن المال هو مال الله، وحسب قوله سبحانه وتعالى: ﴿قُلِ اللَّهُ مَالِكُ الْمُلْكِ﴾ (٢٦: آل عمران)، وكذلك قوله تعالى: ﴿وَأَتَوْهُمْ مِنْ مَالِ اللَّهِ الَّذِي آتَاكُمْ﴾ (٣٣: النور)، وكذلك قوله تعالى: ﴿لِلَّهِ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا فِيهِنَّ﴾ (١٢٠: المائدة)، وأن الإنسان مستخلف على المال

٣- أن الاستثمار في الإسلام مرتبط بتأكيد الإسلام على ضرورة بذل الجهد، والنشاط بعمله وسعيه المستمر من أجل الكسب والحصول على الرزق، وحسب ما تضمنته العديد من الآيات القرآنية الكريمة والتي منها:

- ﴿وَأَنْ لَّيْسَ لِلْإِنْسَانِ إِلَّا مَا سَعَى﴾ (٣٩: النجم).

- ﴿فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ﴾ (١٠: الجمعة).

- ﴿هُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمْ الْأَرْضَ ذُلُولًا فَأَمْشُوا فِي مَنَاكِبِهَا وَكُلُوا مِنْ رِزْقِهِ وَإِلَيْهِ النُّشُورُ﴾ (١٥: الملك).

- ﴿وَآخَرُونَ يَضْرِبُونَ فِي الْأَرْضِ يَبْتَغُونَ مِنْ فَضْلِ اللَّهِ وَآخَرُونَ يَقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ (٢٠: المزمّل).

وفي الآيات المذكورة تأكيد واضح على ضرورة سعي الإنسان بجهد ونشاطه من أجل كسب رزقه، وهو ما يتضمن بالضرورة قيامه باستثمار الموارد والخيرات والنعم التي خلقها الله له وسخرها من أجله، والى الحد الذي جعل من السعي والضرب في الأرض من أجل استثمار ما موجود فيها مقترناً بالعبادات، والتي تتمثل بالصلاة، والجهد والقتال في سبيل الله.

٤- أن الإسلام يحارب اكتناز الأموال ويحرمه، وبالذات النقدية منها، لا بل إنه يتوعد بانزال أشد العقاب بمن يقوم بهذا الاكتناز، وحسب قوله سبحانه وتعالى: ﴿وَالَّذِينَ يَكْتَنُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يَفْقَهُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ * يَوْمَ يُحْمَى عَلَيْهَا فِي نَارِ جَهَنَّمَ فَتُكْوَى بِهَا جِبَاهُهُمْ وَجُنُوبُهُمْ وَظُهُورُهُمْ هَذَا مَا كَنَزْتُمْ لِأَنْفُسِكُمْ فَانقُورُوا مَا كُنْتُمْ تَكْتَنُونَ﴾ (٣٤-٣٥: التوبة) وذلك لما يمثله الاكتناز من ضرر على الفرد وعلى المجتمع، وهو ما ينطبق

والمالك، وحسب قوله تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً﴾ (٣٠: البقرة)، وقوله تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي جَعَلَ خَلَائِفَ الْأَرْضِ﴾ (١٦٥: الأنعام)، وخلافة الإنسان هذه تفرض عليه استخدام المال من أجل عمارة الأرض وحسب قوله تعالى: ﴿هُوَ أَنْشَأَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ وَاسْتَعْمَرَكُمْ فِيهَا﴾ (٦١: هود)، وعمارة الأرض هذه تتطلب استثمار المال في إقامة المشروعات الاقتصادية، وبالشكل الذي يتم من خلال ضمان القيام بالنشاطات الاقتصادية، وتطورها، بدءاً بالإنتاج، ومروراً بالتوزيع والتبادل، وانتهاءً بالاستهلاك، وسواء كانت هذه النشاطات صناعية، أو زراعية، أو تجارية، أو خدمية، وفي الجوانب المادية والروحية، وبما يخدم الإنسان في دنياه، وفي آخرته ودون التركيز على ما هو مادي منها، وبسبب أهمية الاستثمار في الإسلام يشار إلى (وجوب استثمار المالي، لأن المال مال الله، وأن الإنسان خليفة عليه، ولذا وجب عليه حسن استعماله واستثماره) (٢٤).

٢- أن ضرورة الاستثمار في الإسلام والتأكيد عليه يبرز من أن كل ما خلقه الله مسخر للإنسان عن طريق استثماره بما يحقق انتفاعه منه، وحسب قوله تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَ لَكُمْ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا﴾ (٢٩: البقرة)، وكذلك قوله تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَوْا أَنَّ اللَّهَ سَخَّرَ لَكُمْ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَأَسْبَغَ عَلَيْكُمْ نِعْمَهُ ظَاهِرَةً وَبَاطِنَةً﴾ (٢٠: لقمان)، وقوله تعالى: ﴿وَسَخَّرَ لَكُمْ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا مِنْهُ﴾ (١٣: الجاثية)، وكل هذا يفرض على الإنسان استثمار ما خلقه الله للإنسان من موارد وخيرات ونعم، حتى يتحقق له الانتفاع منها بحكم أن الله قد وفرها للإنسان، وسخرها لخدمته.

الإسلام وعدم مشروعيته، وهو ما يقود إلى تلافي حصول تضخم أو انكماش في الاقتصاد الإسلامي ارتباطاً بتوازنه الكلي الناجم عن ذلك، ومن ثم تلافي المساوئ والأضرار والسلبيات التي تلحق بالأفراد والمجتمع والاقتصاد، والتي ترافق حصول التضخم والانكماش.

٥- أن التأكيد في الإسلام على أهمية وضرورة إنفاق الأموال، التي جعل الله الإنسان خليفة له في استخدامها والانتفاع منها، يسهم في الاستثمار من ناحيتين الأولى وهي المرتبطة بالإنفاق الاستهلاكي، والذي يتم بشراء السلع والخدمات الاستهلاكية، وهو ما يوفر الحافز الذي يشجع على القيام بالاستثمار المطلوب لإنتاج السلع والخدمات الاستهلاكية، والثانية وهي المرتبطة بالإنفاق الاستثماري للجزء من الأموال التي لم يتم استخدامها لأغراض الإنفاق الاستهلاكي، والتي تتفق على شراء السلع والخدمات المطلوبة لإقامة المشروعات الاستثمارية التي تتولى مهمة إنتاج السلع والخدمات الاستثمارية، وهو الأمر الذي يتم من خلاله الإسهام في الاستثمار من جانب الطلب على الاستثمار، وجانب عرض هذا الاستثمار عن طريق الادخار الذي يتجه نحو الاستثمار، ويوفر القدرة على الاستثمار. وبالشكل الذي يقود إلى القيام بالإنفاق الاستثماري، والتوسع فيه، وتحقيق التوازن بين الادخار والاستثمار، والتوازن بين العرض الكلي والطلب الكلي، وهو ما يضمن تحقيق التوازن الكلي للاقتصاد، وارتباطاً بضرورة إنفاق الأموال وتحريرها.

٦- أن الإسلام يفرض على الأموال النقدية منها والعينية فرائض إلزامية، والتي من أهمها الزكاة، واختيارية كالصدقات، تسهم في الاستثمار سواء المرتبط منها بالإنفاق على الاستهلاك الذي يوفر

على اكتناز الأموال عموماً، سواء كانت نقدية أو عينية، نظراً لأنه يتضمن عدم استخدام الأموال هذه طيلة فترة اكتنازها، والتي قد تمتد لفترة طويلة من الزمن، وهو ما يعني عدم استثمارها، وعدم الانتفاع منها طيلة فترة اكتنازها، وأن هذا يؤدي بالضرورة إلى توجه الأموال الفائضة عن الحاجة إليها للاستهلاك والتي تتمثل بالادخار إلى الاستثمار من خلال محاربة الإسلام للاكتناز وتحريره لا من خلال سعر الفائدة كما ترى النظرية الكلاسيكية، هذه الفائدة التي هي ربا محرم شرعاً، ولا تصبح الفائدة هذه محدداً للاستثمار في علاقتها بالكفاءة الحدية لرأس المال كما ترى النظرية الكينزية، نظراً لأن الربح الحلال المحدد بأحكام الشريعة الإسلامية ومقاصدها الأساسية يصبح هو المحدد للاستثمار، وبالاستناد إلى محاربة اكتناز الأموال وتحريره، ولذلك يشار إلى أن إلغاء الاكتناز وفرض الزكاة على الأموال غير المستثمرة يؤدي إلى توجيه المدخرات نحو أوجه الاستثمار المختلفة^(٢٥)، وكذلك يشار إلى أن الإسلام يضمن تحقيق التشغيل الكامل لرأس المال، بحيث يتم توجيه كل المدخرات للإنتاج والاستثمار بتحرير الاكتناز وفرض الزكاة^(٢٦)، وهو الأمر الذي يحقق تساوي الادخار والاستثمار، ويتحقق معه التوازن الكلي في الاقتصاد بتوازن العرض الكلي، الذي يمثل الإنتاج الكلي الذي يتكون من إنتاج السلع الاستهلاكية وإنتاج السلع الاستثمارية، مع الطلب الكلي الذي يمثله الإنفاق الكلي الذي يتكون من الإنفاق الاستهلاكي على شراء السلع الاستهلاكية، والإنفاق الاستثماري على شراء السلع الاستثمارية باستخدام الأموال التي لم يتم إنفاقها على الاستهلاك، أي التي تتحقق كمدخرات لا يتم اكتنازها بسبب تحريم الاكتناز ومحاربه في

ما يعني ضمان تحقيق مصلحة الفرد والمجتمع، والاقتصاد، من خلال الالتزام بالضوابط الإسلامية عند القيام بالإنفاق الاستثماري، والتوسع فيه، وتلافي إحداث ضرر بالفرد، والغير، والمجتمع، والاقتصاد، واستناداً إلى قاعدة "لا ضرر ولا ضرار".

٨- أن التطبيقات الإسلامية تضمنت الأخذ بصيغ الاستثمار التي يتم فيها تلافي التعامل بالفائدة كحدد للاستثمار، وإحلال الربح الحلال محلها عند القيام بالاستثمار، وذلك عن طريق المشاركة، والمضاربة، والاستصناع، والمزارعة، والقروض الحسنة، وغيرها من الصيغ التي توفر القدرة على الاستثمار اعتماداً على توفير المال اللازم لعنصر العمل من أجل أن يقوم بالاستثمار، وذلك من خلال القروض الحسنة، ومن خلال مشاركة العمل ورأس المال كما في المضاربة، والمشاركة، والاستصناع، والمزارعة وغيرها من صيغ تمويل الاستثمار التي تسهم فيها المؤسسات المصرفية الإسلامية، والتي تتولى مهمة القيام بالصيغة المؤسسية للاستثمار الإسلامي^(٢٧). وحيث تتم الإشارة إلى أن إلغاء الفائدة والأخذ بنظام المضاربة والمشاركة كبديل عنها للقيام بالاستثمار^(٢٨)، وهو الأمر الذي يؤكد أهمية الصيغ الإسلامية لتمويل الإنفاق الاستثماري، وبدون استخدام الفائدة والتي هي ربا محرم شرعاً في توفير هذا التمويل، وبخاصة إذا تم الأخذ في الاعتبار أن إلغاء الفائدة يسهم في تخفيض أسعار السلع والخدمات المنتجة، ومنها السلع والخدمات الاستهلاكية، لأنها تدخل في تكاليف إنتاجها، وهو الأمر الذي يقود إلى زيادة الطلب عليها، وبالشكل الذي يحفز على التوسع في الاستثمار المطلوب للتوسع في إنتاجها، وزيادة عرضها لتلبية الزيادة في الطلب عليها، إضافة إلى انخفاض كلف إقامة

الحافز على الاستثمار، أو المرتبط منها بتوفير القدرة على الاستثمار، خاصة وأن هذه الفرائض الإلزامية منها والاختيارية تتضمن الحث على استخدام الأموال في الاستثمار وعدم تعطيلها، وبخاصة ما هو فائض عن الحاجة إلى استخدامه منها لأغراض الاستهلاك، كما أن فريضة الزكاة والصدقات الطوعية تستخدم في أوجه تؤدي في الغالب إلى زيادة الإنفاق الاستهلاكي، وهو ما يحفز ويشجع على الاستثمار، والجزء الذي لا يتجه نحو الإنفاق الاستهلاكي من استخدامات حصيللة الزكاة، أو الصدقات، يتجه بالضرورة نحو الإنفاق الاستثماري بحكم تحريم اكتنازه، وهو ما ينجم عن طريقه الإسهام في الإنفاق الاستثماري في الحالتين.

٧- أن مضامين الشريعة الإسلامية، وأحكامها وضوابطها، ومقاصدها الأساسية تؤكد على ضرورة أن يتم الاستثمار في الأوجه الحلال والنافعة والمشروعة، وتجنب الاستثمار في الأوجه المحرمة والضارة وغير المشروعة، حيث أن الإسلام يحارب الاحتكار كونه ضار بالفرد والمجتمع وحسب الحديث النبوي الشريف: (لا يحتكر إلا خاطئ) وأن (المحتكر ملعون)، ولذلك يعتبر الاستثمار الذي يتضمن الاحتكار غير مشروع، وبذلك يتيح الإسلام بمحاربه الاحتكار المنافسة الحرة المنظمة بقيود الشريعة الإسلامية، وبالشكل الذي يوفر الإمكانية لزيادة الإنتاج، التي تقتضي التوسع في الاستثمار لتحقيق الزيادة في الإنتاج، وهو ما يسهم في زيادة الاستثمار مع ضرورة الأخذ في الاعتبار أن محاربة الاحتكار هو في إطار أن الإسلام حرم كل ما هو ضار واعتبره غير مشروع، وأحل كل ما هو نافع واعتبره مشروعاً، إضافة إلى أن لا يكون مصدر الاستثمار من حرام، وأن لا يقود إلى حرام، وهو

القادرين على العمل، وللعاطلين الذين لا يجدون عملاً، وللفقراء والمحتاجين، والذي يقود إلى زيادة إنفاقهم الاستهلاكي، وهو ما يؤدي إلى زيادة الطلب على السلع والخدمات الاستهلاكية، وبحيث يحفز المستثمرين على التوسع في إنفاقهم الاستثماري اللازم لزيادة إنتاجهم من السلع والخدمات الاستهلاكية من أجل تلبية الزيادة في الطلب عليها، إضافة إلى أن الدولة ومن خلال بيت المال، واعتماداً على موارده من الزكاة والصدقات وغيرها، يمكن أن تسهم في توفير التمويل اللازم للاستثمار لمن هو قادر على القيام به والذي يعوزه التمويل، إضافة إلى أن الدولة يمكن أن تقوم بدفع المستثمرين على الإنفاق على الاستثمارات اللازمة لإنتاج ما يوفر حد الكفاية الضروري للأفراد والمجتمع والاقتصاد، كما أن الدولة يمكن أن تقوم بالاستثمارات هذه في حالة عدم قيام المستثمرين بها، أو عجزهم عن القيام بها، حتى تؤمن للمجتمع وأفراده والاقتصاد ما يلي احتياجاته، وبخاصة ما هو أساسي منها، وذلك بحكم مسؤوليتها، حيث يشار إلى أن الدولة الإسلامية من حقها التدخل لمراقبة النشاطات الاقتصادية، أو لتنظيمها، أو لمباشرة بعض أوجه النشاط الاقتصادي التي يعجز عنها الأفراد، أو يسيئون استغلالها^(٢٩)، وبما يحقق نفع الأفراد، والمجتمع، والاقتصاد.

سادساً - النتائج والاستنتاجات

يمكن التوصل من خلال الفقرات السابقة إلى العديد من النتائج والاستنتاجات المرتبطة بالإنفاق الكلي ومكوناته الإجمالية، والتي يجري التأكيد عليها في علم الاقتصاد المعاصر، سواء من خلال النظرية الاقتصادية، أو من خلال الأداء الواقعي لممارسة الاقتصاد لنشاطاته، وكذلك من خلال السياسات الاقتصادية المرتبطة بالنظرية الاقتصادية من ناحية،

المشروعات الاستثمارية نتيجة إلغاء سعر الفائدة، باعتبار أن الفائدة تمثل كلفة الاستثمار، وهو ما يشجع المستثمرين على الاستثمار، وهو الأمر الذي يتم من خلاله الإسهام في زيادة الإنفاق الاستثماري من جانب الطلب، ومن جانب العرض معاً.

٩- أن ما يفرضه الإسلام من ضوابط وأحكام شرعية تقود إلى تحقق الكفاءة في الإنفاق الاستثماري، بحيث يتم من خلال هذه الضوابط توجيهه إلى ما هو نافع وحلال ومشروع، وبهذا يتم تحقيق الكفاءة في تخصيص الأموال التي يتم إنفاقها على الاستثمار، كما أن الكفاءة هذه تتحقق في استخدام هذه الأموال، أي عند إنفاقها، وكذلك عند استخدام القدرات الإنتاجية التي يتم الإنفاق الاستثماري على إقامتها، وبحيث يرتفع عائدها الإنتاجي، ويتحقق بذلك نفع أكبر منها للفرد، وللمجتمع، وللاقتصاد ككل، والتزاماً بأحكام الشرع الإسلامي التي تؤكد على ضرورة عدم التبذير، وحسب قوله تعالى: ﴿إِنَّ الْمُبَذِّرِينَ كَانُوا إِخْوَانَ الشَّيَاطِينِ وَكَانَ الشَّيْطَانُ لِرَبِّهِ كَفُورًا﴾ (٦٧: الإسراء)، باعتبار أن التبذير كفران بنعم الله التي تمثلها الأموال التي يتم إنفاقها على الاستثمار، وهو ما يتحقق من خلاله منع الهدر والتبديد وعدم الانتفاع من الإنفاق الاستثماري، ويضمن ترشيده وتحقق الكفاءة فيه، وهو ما ينجم عنه زيادة ما يحققه من عوائد، وبالشكل الذي يدفع ويحفز على التوسع فيه.

١٠- أن الدولة ممثلة بولي الأمر في الإسلام تسهم في تحقيق الاستثمار وزيادته من خلال ما تؤديه من دور اجتماعي واقتصادي، وبالذات من خلال إنفاقها من بيت مال المسلمين، حيث أن إنفاقها على الجوانب الاجتماعية، وبالذات ما يتصل منها بتوفير حد الكفاية لكل فرد بالشكل الذي يضمن له العيش المناسب والحياة الكريمة، وبالذات لغير

- وبالممارسة الواقعية من ناحية أخرى، ومن بين أبرز هذه النتائج والاستنتاجات ما يأتي:
- ١- إن الإسلام سبق بعدة قرون كل من النظرية الاقتصادية، والممارسة الواقعية، والسياسات الاقتصادية في تأكيده على الإنفاق الكلي، وعلى أهميته وضرورته بمكوناته الإجمالية والتي أهمها الإنفاق الاستهلاكي، والإنفاق الاستثماري، إضافة إلى إنفاق الدولة، وذلك ارتباطاً بدوره الأساسي في القيام بالنشاطات الاقتصادية، وما يحققه من نفع للأفراد، والمجتمع، وما يوفره من إمكانية لعمل الاقتصاد وتطوره، وهي النتيجة الرئيسية التي تم التوصل إليها وتأكيدتها في الفقرات السابقة، والتي ترتبط بها النتائج اللاحقة.
- ٢- إن الإنفاق الاستهلاكي، والذي يمثل أساساً الإنفاق العائلي، والذي هو إنفاق الأفراد وأسره، يتم من أجل تلبية احتياجات الأفراد، والمجتمع، وحسب أولويات هذه الاحتياجات في الاقتصاد الإسلامي بدءاً بالضروريات ومروراً بالحاجيات، وانتهاءً بالتحسينات وبما يضمن حفظ الدين والنفس، والمال والعقل والنسل، وبما يتناسب مع ظروف موارد المجتمع ودرجة تطوره، ووفقاً لضوابط وأحكام الشريعة الإسلامية، ومقاصدها الأساسية.
- ٣- إن الإسلام بضوابطه وأحكامه الشرعية ومقاصدها الأساسية يضمن تحقق الكفاءة والرشد والعقلانية في الإنفاق الاستهلاكي بالابتعاد عن الإسراف والتبذير والتقتير، لأنه يعتبر كفاً بالنعم التي وفرها الله للإنسان وسخرها لخيره ونفعه، ولخير ونفع المجتمع ككل، وبذلك أكد الإسلام على تحقيق المنفعة كأساس للإنفاق الاستهلاكي، وبذلك سبق الإسلام بعدة قرون النظرية الاقتصادية
- ٤- إن ضوابط الشريعة الإسلامية وأحكامها ومقاصدها الأساسية تضمن تحقق الكفاءة في تخصيص الأموال للإنفاق الاستثماري بحكم أنها تتجه نحو المجالات المشروعة غير المحرمة، والأكثر نفعاً وبما يلبي احتياجات الأفراد والاقتصاد والمجتمع، وكذلك توفر الكفاءة عند تحقق هذا الإنفاق الاستثماري، وعند استخدام ما يتم الإنفاق الاستثماري على توفيره، وهو ما يضمن تحقق الرشد والعقلانية لهذا الإنفاق الاستثماري، وبما يحقق عائد ونفع أكبر منه للفرد والمجتمع والاقتصاد ككل.
- ٥- إن الإنفاق الحكومي الذي يتم من خلال ولي الأمر ووفقاً لأحكام الشريعة الإسلامية ومقاصدها الأساسية يسهم في زيادة الإنفاق الاستهلاكي بتأمين حد الكفاية الذي يوفر العيش المناسب والحياة الكريمة لكل فرد، وبخاصة لغير القادرين على العمل، والعاطلين الذين لا يجدون فرصة العمل، والفقراء والمحتاجين، وهو الأمر الذي يوفر نظام متكامل للضمان الاجتماعي سبق فيه الإسلام الأنظمة الوضعية بعدة قرون، وبشمولية أكبر، إضافة إلى ما يتحقق من زيادة الإنفاق الاستهلاكي من أثر تحفيزي يشجع على زيادة الإنفاق الاستثماري الذي يكمله دور الدولة في دفع المستثمرين على القيام بالإنفاق الاستثماري اللازم لتلبية ما يوفر حد الكفاية للأفراد، وللمجتمع، والاقتصاد، وما يمكن أن تمارسه الدولة من إنفاق استثماري في حالة عدم قيام المستثمرين أو عجزهم عن القيام بذلك.

- ٦- إن زيادة الإنفاق الاستثماري الخاص منه، والحكومي ووفقاً لأحكام الشريعة الإسلامية ومقاصدها الأساسية يسهم في زيادة الإنتاج وتوليد العرض الذي يوفر السلع والخدمات التي تلبى احتياجات الأفراد، والمجتمع والاقتصاد، وهو ما يمثل سبقاً للإسلام بفعل تأكيده على جانب العرض الذي أكدت عليه النظرية الكلاسيكية بعدة قرون، وبخاصة في بدايات التطور، حيث تبرز هذه الأهمية لتوليد الإنتاج والعرض في الدول التي تسعى لتحقيق النمو، والتي تمثلها معظم الدول الإسلامية، إن لم يكن جميعها، والتي تمر ببدايات مراحل تطورها.
- ٧- إن التأكيد في الإسلام على الإنفاق الكلي بمكوناته الإجمالية، والتي يمثلها الإنفاق الاستهلاكي والإنفاق الاستثماري والإنفاق الحكومي الذي يسهم في الإنفاق الاستهلاكي والاستثماري بشكل مباشر من خلال قيام الحكومة بمثل هذا الإنفاق، أو بشكل غير مباشر من خلال إنفاقها الذي يمكن الأفراد والجهات الخاصة على القيام به، وهو ما يعني التأكيد في الإسلام على الطلب الكلي الفعال (الفعلي) الذي يمثله الإنفاق الكلي، وهو الأمر الذي سبق فيه الإسلام علم الاقتصاد المعاصر في تركيزه على أهمية هذا الطلب الكلي، والذي تم التأكيد عليه في النظرية الكينزية، وبالذات في الاقتصادات التي تحقق فيها قدر من النمو أتاح لها توفر قدرات إنتاجية تولد عرض لا يجد الطلب الكافي عليه، وهو الأمر الذي يفرض عليها ضرورة إيجاد الطلب الكافي الذي يمكن من امتصاص السلع والخدمات المنتجة والمعروضة، ويؤدي عندها إلى زيادة استخدام الطاقات الإنتاجية المتاحة، واستخدام الموارد عموماً، والعمل منها خصوصاً.
- ٨- إن الإنفاق الكلي الذي تم التأكيد في الإسلام على أهميته وضرورته يوفر الحافز على تشجيع القيام بالنشاطات الاقتصادية، وزيادة الإنتاج، وزيادة الاستثمار اللازم لزيادة الإنتاج، وبالشكل الذي يتم من خلاله الإسهام في توليد العرض الكلي، وبصورة تتناسب مع الطلب الكلي في الاقتصاد، وهو الأمر الذي سبق فيه الإسلام علم الاقتصاد بعدة قرون بتأكيده على دور الإنفاق الاستثماري في توليد الطلب من ناحية، وتوليد العرض من ناحية أخرى وهو الأمر الذي تم التأكيد عليه في النظريات اللاحقة على النظرية الكينزية، وبما يحقق التوازن الكلي للاقتصاد بتوازن العرض الكلي مع الطلب الكلي، وبالشكل الذي يضمن له العمل والنمو بعيداً عن التضخم والانكماش.
- ٩- إن أحكام الشريعة الإسلامية وضوابطها ومقاصدها الأساسية في تحريم الاكتناز وعدم تعطيل الأموال والموارد عن الاستخدام تضمن توجه الادخارات كاملة إلى تمويل الاستثمار، ويتحقق نتيجة لذلك تساوي الادخار الذي يمثل عرض الأموال، والاستثمار الذي يمثل الطلب على الأموال المدخرة، وهو ما ينجم عنه تحقق التوازن الكلي في الاقتصاد نتيجة لذلك، وليس من خلال سعر الفائدة التي هي ربا محرم شرعاً، وكما تعتبر ذلك النظرية الكلاسيكية التي ترى أن الادخار يتجه نحو الاستثمار من خلال سعر الفائدة، ولذلك تفترض عدم وجود اكتناز كنتيجة لسلوك العقلاني للمدخر، وكذلك دون اعتبار سعر الفائدة المحدد الأساسي للاستثمار في علاقته بالكفاءة الحدية لرأس المال كما ترى ذلك النظرية الكينزية.
- ١٠- إن الإنفاق الكلي الذي يتم التأكيد عليه في الإسلام سواء كان إنفاق استهلاكي أو إنفاق

- (١) انظر في ذلك:
- Rudijer Dornbusch, Stanley Fisher, **Macroeconomics**, McGraw-Hill, Inc., N.Y, USA, 1994, 6th ed., pp.3-12.
 - John M. Barron, Mark Alloeewenstein, Gerald J. Lynch, **Macroeconomics**, Addison-Wesley Publishing, USA, 1980, pp.3-17.
 - Edward Shapiro, **Macroeconomic Analysis**, Harcourt Brace Jovanovich Inc., N.Y, USA, 1982, 5th ed., pp.4-9.
- (٢) انظر في ذلك:
- Robert J. Gordon, **Macroeconomics**, Scott Foreman & Co., Glenview, USA, 1987, pp.159-237.
 - Roge Le Roy Miller, Robert Pulsinelli, **Macroeconomics**, Harper & Row Publishers, Inc., N.Y, USA, 1986, pp.229-277.
 - Georje T. Mccandles JR., **Macroeconomic Theory**, Printice-Hall Englewood Cliffs, N.J, USA, 1991, pp.3-15.
- (٣) Adam Smith, **An Inquiry into Nature and Causes of Wealth of Nations**,
- (٤) انظر في ذلك:
- Olivier Blanchard, **Macroeconomics**, Prentice Hall, N.J, USA, 1991, 2nd ed., p.538.
 - Shapiro, *op.cit.*, pp.10-15.
 - William S. Brown, **Macroeconomics**, Prentice Hall Inc., N.J, USA, 1988, pp.21-25.
- (٥) Blanchard, *op.cit.*, p.538.
- (٦) انظر في ذلك:
- Shapiro, *op.cit.*, pp.67-127.
 - Dernburg, *op.cit.*, pp.131-157.
- (٧) عمرو محيي الدين، التخطيط الاقتصادي، دار النهضة العربية، بيروت، ١٩٧٥، ص٩٩، ص١٣٢.
- (٨) انظر في صيغ المضاعف، والمعدل، وأثرهما، والتفاعل بينهما المصادر التالية:
- Dornbusch & Fisher, *op.cit.*, pp.55-80.
 - Gardner Ackley, **Macroeconomics**, Macmillan Publishing, N.Y, USA, 1978.
 - Sapiro, *op.cit.*, pp.82-95.
- (٩) انظر في ذلك:
- Paul W. Barkley, **Macroeconomics**, Harcourt Brace - Jovanovich Inc., N.Y, USA, 1977, pp.43-48
- (١٠) محمد عبدالله العربي، النظم الإسلامية، معهد الدراسات الإسلامية، ١٩٧٠، ص١١٢.
- (١١) عبدالهادي النجار، الاقتصاد الإسلامي، عالم المعرفة، الكويت، ١٩٨٣، ص٤٥.
- (١٢) شوكت محمد عليان، النظام الاقتصادي في الإسلام، الرياض، ٢٠٠٠، ص٢١١.
- (١٣) السيد عطية عبدالواحد، مبادئ الاقتصاد الإسلامي، دار النهضة العربية، القاهرة، دت، ص٢١٧.
- (١٤) رفيق يونس المصري، أصول الاقتصاد الإسلامي، دار القلم، دمشق، الدار الشامية، بيروت، دت، ١٩٩٣، ط٢، ص٢٥٧.
- استثماري، وسواء كان خاصاً أم عاماً يضمن استخدام الموارد في الاقتصاد من خلال ما يوفره من إمكانية لتوسيع النشاطات الاقتصادية التي تستخدم هذه الموارد، وبالذات مورد العمل، وهو ما يمثل سبباً للإسلام على علم الاقتصاد المعاصر في تأكيده في كل من النظرية الاقتصادية الكلاسيكية والنظرية الكينزية على اعتبار أن الدخل والإنتاج دالة للاستخدام، أي اعتبارهما أن الدخل والإنتاج الذي يحققه الاقتصاد يعتمد على استخدام الموارد وتشغيلها، وتشغيل العاملين خصوصاً.
- ١١- إن الأحكام التي تتضمنها الشريعة الإسلامية ومقاصدها الأساسية والتي تؤكد على أهمية الإنفاق الكلي وضرورته يسهم في تحقيق عدالة أكبر، من خلال ما يتضمنه هذا التأكيد من ضرورة الإنفاق الذي يؤمن حد الكفاية للمحرومين، والفقراء، والمحتاجين، ولمن هم أقل دخلاً، وذلك من خلال الفروض الإلزامية، والتي من أهمها الزكاة، والفروض الطوعية، ومنها الصدقات، ومن خلال دور الدولة، واستناداً إلى قاعدة أن المسلمين أخوة، وبهذا يحقق الإسلام سبباً على علم الاقتصاد المعاصر بعدة قرون في توجهه المتأخر للتأكيد على ضرورة الاهتمام بالتوزيع من خلال تحقيق عدالة أكبر وعدم الاقتصار في الاهتمام على النمو وحده باعتبار أن الإنسان وسيلة النمو وهدفه، وحتى يتم ضمان مشاركته الفاعلة في تحقيق النمو بانتفاعه من ثمار هذا النمو بتحقيق عدالة أكبر في توزيع نتائجه.
- ومن خلال ما سبق يتبين مدى وأهمية الجوانب المرتبطة بالتأكيد على الإنفاق الكلي في الإسلام وسبقه لعلم الاقتصاد المعاصر في العديد من الجوانب الأساسية ذات الصلة به، وبعمل الاقتصاد، وتطوره.

حواشي البحث

- (١٥) انظر في ذلك: - محمد حسن صوان، أساسيات الاقتصاد الإسلامي، دار المناهج، عمان، الأردن، ٢٠٠٤، ص١١٣-١١٤.
- (١٦) محمد المبارك، النظام الإسلامي / الاقتصاد، دار الفكر، بيروت، دبت، ط٣، ص٩.
- (١٧) عبدالرحمن يسري أحمد، تطور الفكر الاقتصادي، السدار الجامعية، الإسكندرية، ١٩٩٧، ص٥٩-٦٠.
- (١٨) محمد عبدالمنعم عفر، الاقتصاد الإسلامي / الاقتصاد الكلي، دار البيان العربي، جدة، ١٩٨٥، ص٢١٣.
- (١٩) محمد منذر القحف، الاقتصاد الإسلامي، دار القلم، الكويت، ١٩٧٧، ط١، ص٤٧.
- (٢٠) محمد سعيد مرطان، مدخل للفكر الاقتصادي في الإسلام، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٩٨٦، ط١، ص١١٣.
- (٢١) شوكت عليان، مرجع سابق، ص١٩٥.
- (٢٢) محمد حسن أبو يحيى، اقتصادنا في ضوء القرآن والسنة، دار عمان، عمان، ١٩٨٩، ص١١.
- (٢٣) انظر في ذلك: - منظور أحمد الأزهرى، ترشيد الاستهلاك الفردي في الاقتصاد الإسلامي، دار السلام، القاهرة.
- (٢٤) السيد عبدالواحد، مرجع سابق، ص٣٦.
- (٢٥) محمد عفر، مرجع سابق، ص٢١٧.
- (٢٦) أميرة عبد اللطيف مشهور، الاستثمار في الاقتصاد الإسلامي، مكتبة مدبولي، القاهرة، ١٩٩١، ط١، ص٤٩.
- (٢٧) أميرة مشهور، مرجع سابق، ص٣٥٥.
- (٢٨) محمد عفر، مرجع سابق، ص٢١٧-٢٣٤.
- (٢٩) عبدالرحمن أحمد، مرجع سابق، ص٧٨.